

فقه العبادات - مالكي

- 4 - يندب أن يلحن الشهادة بأن تذكر عنده ليقولها لحديث أبي سعيد الخدري B قال :
- قال رسول الله ﷺ A : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) (3) ولا يقال له قل ذلك لئلا يقول لا .
- وإذا قالها ألا يلح عليه بإعادتها إلا إذا تكلم بعدها بكلام أجنبي فإنه يعاد تلقينه (4)
- . [ص 250]